اختلاف أقوال النقاد في الراوي الواحد

دراسة تحليلية

The Divergence of Critics' Judgments on a Single Narrator: An Analytical Study

م.م. ورود ضياء عبدالستار التكريتي

Asst. Lect. Worood Dhiyaa Abdulsattar Al-Tikriti

جامعة كركوك / كلية التربية للبنات / قسم علوم القرآن

University of Kirkuk / College of Education for Women / Department of Quranic Sciences

worooddheeaa@uokirkuk.edu.iq

الكلمات المفتاحية: الجرح والتعديل، اختلاف النقاد، الراوي الواحد، الجرح النسبي، السؤالات، الترجيح.

Keywords: al-Jarh wa al-Ta'dil; divergence of critics; single narrator; relative impugnment; al-Su'alat; preponderance (tarjih).

الملخص

تتناول هذه الدراسة ظاهرة اختلاف أقوال النقاد في الراوي الواحد، وهي من أدقّ مباحث علم الجرح والتعديل. وتهدف إلى تحليل أسباب تباين أحكام أئمة النقد — كيحيى بن معين وأحمد بن حنبل والبخاري — على الراوي الواحد بين توثيق وتجريح وتليين وتشديد، وبيان سُبل التعامل مع هذه التعارضات الظاهرية. واعتمدت الدراسة المنهج الاستقرائي في تتبّع أقوال النقاد، والمنهج التحليلي المقارن في موازنتها واستخلاص النتائج. وخلصت إلى أن هذا الاختلاف غالباً ما يرجع إلى تبدّل اجتهاد الناقد، أو اختلاف الرواة الناقلين عنه، أو تغيّر حال الراوي نفسه عبر الزمان والمكان، أو تباين المدارس النقدية في معايير القبول. كما بيّنت أن معالجته تقوم على قواعد علمية رصينة، أبرزها الجمع بين الأقوال، والترجيح بتقديم الجرح المفسّر على التعديل المجمل، ومراعاة طبقات النقاد، والاحتكام إلى سبر المرويات. وتؤكد الدراسة أن هذه الظاهرة تمثّل وجهاً من حيوية علم الحديث ومرونته ودقّته، لا اضطراباً في منهجه.

Abstract

This study addresses the phenomenon of conflicting critical judgments on a single narrator, one of the most intricate subfields of the science of narrator impugnment and validation (al-Jarh wa al-Ta'dil). It aims to analyze the reasons behind the variance in the judgments of leading critics—such as Yahya ibn Ma'in, Ahmad ibn Hanbal, and al-Bukhari—on a specific narrator, and to demonstrate how these apparent contradictions are resolved. The study adopts an inductive approach in tracing critics' statements and a comparative-analytical approach in weighing them. It concludes that this divergence is most often attributable to a shift in the critic's own scholarly reasoning (ijtihad), discrepancies among the transmitters who narrated from him, a change in the narrator's own condition across time and place, or differing methodological schools regarding the criteria of acceptance. It further shows that such divergence is addressed through established scholarly rules—most notably reconciling the statements, giving precedence to explained impugnment over unspecified validation, observing the ranks of critics, and resorting to the empirical examination of the narrator's transmissions (sabr). The study affirms that this phenomenon reflects the vitality, flexibility, and precision of Hadith science rather than any disorder in its method.

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أمّا بعد: فإن علم الحديث من أشرف العلوم الشرعية؛ إذ به تُعرف سنّة النبي صلى الله عليه وسلم، ويتميّز صحيحها من ضعيفها. ومن أبرز فروعه علم الجرح والتعديل، الذي يُعنى ببيان حال الرواة عدالةً وضبطاً، وهو الميزان الدقيق لقبول الأخبار وردّها.

وقد بذل النقاد — كيحيى بن معين وأحمد بن حنبل والبخاري — جهوداً عظيمة في تقويم الرواة، إلا أن المتتبّع لأقوالهم يلحظ وقوع اختلاف بينهم في الحكم على الراوي الواحد، بل قد يُنقل عن الناقد الواحد قولان متضادّان. ويثير هذا الاختلاف إشكاليات علمية ومنهجية من حيث أسبابه وطرائق التعامل معه وأثره في الحكم على الأحاديث؛ ومن هنا تأتي أهمية هذه الدراسة الساعية إلى تحليل الظاهرة وبيان أسبابها ووضع قواعد منهجية لمعالجتها.

أهمية البحث: تكمن في ضبط القواعد العلمية لترجيح الأقوال عند التعارض، وحماية السنة من ردّ الأحاديث الصحيحة أو قبول الضعيفة بسبب سوء فهم أحكام النقاد.

مشكلة البحث: تتبلور في التساؤل الرئيس: لماذا يختلف حكم النقاد على الراوي الواحد؟ وكيف نصل إلى حكم نهائي منصف يجمع بين هذه الأقوال؟

فرضية البحث: أن اختلاف النقاد ليس تضارباً عشوائياً، بل هو ناتج عن معايير دقيقة وتغيّر في زوايا النظر إلى مرويات الراوي.

وتتفرّع عن المشكلة تساؤلات عدّة: ما الأسباب الموضوعية والذاتية لاختلاف أحكام النقاد؟ وكيف تؤثّر المدارس النقدية (المتشدّدة والمتوسطة والمتسمّحة) في صياغة الحكم؟ وما المنهجية المتّبعة عند تعارض الجرح والتعديل؟

هيكلية البحث ومنهجه: يقع البحث في مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة وتوصيات؛ ويعتمد المنهج الاستقرائي في تتبّع أقوال النقاد، والمنهج التحليلي المقارن في الموازنة بين الأحكام والوصول إلى النتائج.

الفصل الأول

الأسس النظرية والمفاهيمية لاختلاف أقوال النقاد

المبحث الأول: مفهوم الجرح والتعديل ونشأة ظاهرة اختلاف الأقوال

يُعدّ علم الجرح والتعديل الركن الأساس في بنية علوم الحديث؛ فهو الميزان الذي وضعه العلماء للتمييز بين المقبول والمردود من الروايات. ولم تكن العملية النقدية عند المتقدّمين إطلاقاً لأوصاف عشوائية، بل قامت على استقراء تامّ لمرويات الراوي ومقارنتها بمرويات الأقران والثقات، وهو ما يُسمّى «سبر المرويات». وتتجلّى أهمية ذلك عند دراسة الراوي الواحد الذي

تضاربت فيه الأقوال؛ فقد يوثّق ابن معين راوياً في رواية عنه ويضعّفه في أخرى، أو يصف أحمد راوياً بأنه «صالح الحديث» بينما يراه البخاري «منكر الحديث». وهذا التباين ليس تناقضاً في المنهج بقدر ما هو تعبير عن دقّة الملاحظة النقدية في لحظات زمنية أو سياقات حديثية مختلفة؛ فالعدالة صفة ملازمة غالباً، أمّا الضبط فيتفاوت صعوداً وهبوطاً بحسب تقدّم العمر أو تغيّر البيئة أو نوعية الشيوخ (البغدادي، 1986، ص45).

ونشأ الاختلاف في الحكم على الرواة مع اتّساع الرقعة الجغرافية للدولة الإسلامية وتعدّد مدارس الحديث في الحجاز والعراق والشام؛ فأهل الحجاز شدّدوا في الأسانيد، وركّز أهل العراق على المتون وفهم الفقه، فظهرت فئة «الرواة المختلف فيهم» الذين لم يُجمَع على توثيقهم أو تضعيفهم. وقد أسهم تطوّر دلالة الاصطلاح النقدي في توهّم الخلاف؛ فلفظ «ثقة» قد يعني عند بعضهم مطلق العدالة والضبط، وقد يعني عند ابن معين أحياناً «الصدق» وحده، فيُظنّ خلافٌ عميق بينما الحقيقة اتّفاقٌ في المعنى واختلافٌ في التعبير (ابن الصلاح، 2004، ص92؛ العراقي، 2002، ص115).

ومن صور الاختلاف ما يرجع إلى «تجزّؤ التوثيق»؛ فالراوي قد يكون حجّة في شيخ معيّن ضعيفاً في غيره، كرواية إسماعيل بن أبي أويس عن خاله مالك فهي صحيحة بخلاف روايته عن غيره. ومنها ما يرجع إلى «تغيّر حال الراوي» بمرور الزمن؛ فمنهم من اختلط في آخر عمره، ومنهم من ضاعت كتبه فحدّث من حفظه فأخطأ، كابن لهيعة الذي احترقت كتبه فتغيّر ضبطه؛ فمن عرفه قبل الحريق وثّقه ومن عرفه بعده ضعّفه، وهذا «اختلاف تنوّع» لا «اختلاف تضادّ» (ابن أبي حاتم، 1952، ص12؛ الذهبي، 1990، ص15).

وقد أثّرت العوامل المذهبية أحياناً في الأحكام فيما يُعرف بـ«الجرح بسبب المعتقد»؛ فقد يضعّف ناقد راوياً لبدعة صغرى لا تقدح في صدقه بينما يوثّقه آخر لإتقانه. والمنهج الأعدل — وهو منهج البخاري ومسلم — تجاوُزُ المذهب متى ثبت صدق الراوي وضبطه. كما أن المنهج الذي اتّبعه المتقدّمون في معالجة الأقوال يقوم على «تقديم الجرح المفسّر»، لكنه ليس مطّرداً، بل يخضع لميزان الترجيح بين طبقات النقاد ومعرفة من هو أعلم ببلد الراوي وحاله (الرازي، 1952، ص75؛ العسقلاني، 2000، ص380؛ السخاوي، 2005، ص210).

المبحث الثاني: طبقات النقاد ومعايير الجرح والتعديل

تنقسم المدرسة النقدية تاريخياً ومنهجياً إلى ثلاث طبقات لكلٍّ منها ميزانها. الطبقة الأولى «المتشدّدون»، ويمثّلها يحيى بن سعيد القطّان وعلي بن المديني وأبو حاتم الرازي والنسائي، وأحياناً ابن معين؛ تميّزوا بالاستقصاء الشديد فيضعّفون الراوي بأدنى خطأ، ويرون أن صيانة

السنة تقتضي استبعاد من حام حول ضبطه شكّ. ولذلك يُعدّ توثيقهم من الدرجة العليا لا يكاد يُردّ، بينما قد يُناقَش تضعيفهم إذا خالفهم الجمهور؛ لأنه قد ينشأ عن غلوّ في التحرّي لا عن ضعف حقيقي في الراوي (السخاوي، 2005، ص32؛ المعلمي، 1986، ص112).

والطبقة الثانية «المتوسّطون»، وعلى رأسهم البخاري وأحمد بن حنبل، ومعهما أبو زرعة وأبو حاتم وابن عدي؛ وهم جمهور النقاد وميزانهم الأكثر اعتدالاً، يَزِنون الراوي بمجموع حديثه ويفرّقون بين الوهم العارض والضعف المتأصّل، فمن غلب صوابه على خطئه فهو ثقة، ومن استويا فيه فهو «لين الحديث» يُكتب حديثه للاعتبار. وهذه الطبقة هي التي ابتدعت فكرة «المراتب» (ثقة ثبت، ثقة، صدوق، ليس به بأس) التي حلّت كثيراً من معضلات الاختلاف؛ إذ بدّلت الحكم الثنائي (توثيق/تضعيف) بطيف واسع يستوعب أحوال الرواة (الذهبي، 1990، ص24؛ الذهبي، 1963، ص5).

والطبقة الثالثة «المتسمّحون»، ومن أبرزهم ابن حبان البستي والحاكم النيسابوري والعجلي؛ قاعدتهم أن «العدل من لم يُعرف فيه جرح»، فيوثّقون المجاهيل ومن لم يروِ عنه إلا واحد إذا لم يأتِ بمنكر. ومن ثَمّ تتّسع الفجوة بين أحكامهم وأحكام الطبقتين الأخريين، فيوثّق ابن حبان من يقول فيه أبو حاتم «مجهول». والمحقّق لا يضرب الأقوال بعضها ببعض، بل يفهم أن توثيق ابن حبان إذا انفرد ولم يعارضه جرح فمقبول في أدنى المراتب، أمّا إذا عارضه جرح متشدّد أو متوسّط فيُقدَّم الجرح. وإدراك هذه الطبقات هو «مفتاح الترجيح» عند تعارض الأقوال (المعلمي، 1986، ص112؛ السيوطي، 2003، ص320).

كما أن لكلّ ناقد اصطلاحاً خاصّاً يولّد توهّم الاختلاف؛ فالبخاري لطيف العبارة في الجرح، فقوله «فيه نظر» أو «سكتوا عنه» من أشدّ الجرح عنده وإن خفي ذلك على المبتدئ، بينما يعبّر غيره عن الحال نفسها بلفظ «متروك». وهذا «الاختلاف اللفظي» مع وحدة المضمون يقتضي وضع معجم لمصطلحات كل إمام قبل المقارنة، حتى يُربط اللفظ بمراد قائله لا بظاهره اللغوي (العسقلاني، 2008، ص105؛ البغدادي، 1986، ص150).

المبحث الثالث: الجرح النسبي والمعايير التطبيقية وأثرها في تباين الأحكام

الجرح النسبي من أدقّ المسالك النقدية، وهو حلٌّ جوهري لكثير من التعارض الظاهري؛ ومعناه أن يكون الراوي ثقة في سياق وضعيفاً في آخر، لا اضطراباً في حكم الناقد بل دقّةً في توصيف حال الراوي. فقد يوثّق أحمد راوياً إذا حدّث عن أهل بلده ويضعّفه إذا رحل وحدّث عن غيرهم؛ لأن الضبط ملكة قد تضعف عند التعامل مع شيوخ لم يلازمهم الراوي طويلاً أو عند التحديث من غير كتبه. فإغفال هذا القيد النسبي هو ما أوقع كثيراً من الباحثين في توهّم التضارب، بينما

كلّ قول موجَّه إلى جهة مختلفة (العسقلاني، 2008، ص112).

وتدخل «قرينة الشيخ» معياراً مرجّحاً؛ فبعض الرواة يُقبل حديثهم عن شيوخ معيّنين ويُردّ عن غيرهم، كأصحاب الزهري؛ فمن وثّقه ناقد في الزهري خاصّة وضعّفه آخر مطلقاً فالقول الثاني مفسِّر للأول ومخصِّص له لا معارض. ومن المعايير «تغيّر الحفظ بتقدّم السنّ» أو «الاختلاط»؛ وهو عارض يفسد الضبط مع بقاء العدالة، وقد فرز المحقّقون كالذهبي وابن حجر الرواة عن المختلط إلى من سمع قبل الاختلاط فحديثه صحيح ومن سمع بعده فمردود، فحُمل قول «ثقة» على الأولى وقول «ضعيف» على الثانية (البغدادي، 1987، ص45؛ الذهبي، 1991، ص44).

ويتأكّد هنا أصل «الجمع أولى من الترجيح»؛ فلا يُلجأ إلى إسقاط قول ناقد لصالح آخر إلا بعد تعذّر الجمع. والجمع في حالات الاختلاف المكاني والزماني والنسبي هو المسلك الأعدل؛ فإذا وثّق ابن معين راوياً وضعّفه أبو حاتم بُحث: أمُفسَّر جرح أبي حاتم؟ أيقصد ابن معين التوثيق النسبي؟ وبهذا ينتقل البحث من النقل المجرّد إلى التحليل النقدي. وعند تعذّر الجمع يُصار إلى مرجّحات العدالة والضبط: تقديم قول الأعلم بالراوي، وتقديم الجرح المفسّر على التعديل المجمل ما لم يكن الجارح مفرط التشدّد والمعدِّل من أهل التوسّط، ومراعاة كثرة القائلين عند تساوي المدارك. ويبقى «السبر» هو الفيصل الأعلى؛ فتُعرض مرويات الراوي على مرويات الثقات، فمن وافق قولُه نتيجةَ السبر فهو المصيب (العسقلاني، 1326هـ، ص15؛ السيوطي، 2003، ص250).

وثمّة معيار آخر يتعلّق بـ«نوع المروي»؛ فقد يوثّق الناقد راوياً في أحاديث الرقائق والزهد لغلبة صلاحه، ويضعّفه في أحاديث الأحكام لما تتطلّبه من دقّة الضبط؛ فقد تنفصل العدالة عن الضبط التخصّصي في بعض الأبواب. ومن القواعد المستقرّة أن «الراوي قد يُقبل في الشواهد والمتابعات ولا يُقبل في الأصول». كما أن «سكوت الناقد» عن راوٍ قد يكون حكماً يحتاج إلى تفسير؛ فسكوت البخاري في «التاريخ الكبير» عمّن وثّقه غيره قد يُفهم منه إقرار التوثيق. وبهذا يُربط المنطوق بالمفهوم في لغة النقاد للوصول إلى حكم متوازن يعتمد مجموع القرائن (العراقي، 2002، ص140؛ الذهبي، 1985، ص200).

الفصل الثاني

الأسباب الموضوعية والذاتية لاختلاف أقوال النقاد

المبحث الأول: الأسباب المتعلقة بتغيّر حال الراوي (الزمان والمكان والاختلاط)

يُعدّ تغيّر حال الراوي من أهمّ الأسباب الموضوعية المفسِّرة لتباين الأحكام؛ فالراوي ليس كائناً

ثابت الحفظ طوال حياته، بل يعتريه النسيان وتأثّر الذاكرة بالعمر والظروف. وأبرز صور ذلك «الاختلاط»: فساد الحفظ الذي يطرأ على الثقة في كبره لخرف أو ذهاب بصر أو احتراق كتب؛ فيوثّقه ناقد بالنظر إلى مروياته القديمة المستقرّة قبل الاختلاط، ويضعّفه آخر بالنظر إلى ما حدّث به بعده. والقاعدة: «ما حدّث به قبل الاختلاط قُبِل، وما حدّث به بعده رُدّ، وما أُشكِل توُقِّف فيه». وبهذا تنحلّ مئات الإشكالات في تراجم كبار كعطاء بن السائب وسعيد بن أبي عروبة (العسقلاني، 1988، ص45).

ويلعب «تغيّر المكان» دوراً مماثلاً؛ فمن الرواة من يحفظ حديثه في بلده بين كتبه، فإذا رحل حدّث من حفظه فأخطأ، فيوثّقه ناقد بلده ويضعّفه ناقد البلد الذي قدِم عليه، وكلاهما صادق فيما شاهد؛ والاختلاف ناتج عن اختلاف «وعاء الرواية» (الكتاب مقابل الحفظ المرتجل). وقد ينبّه ابن حجر في «تهذيبه» على ذلك بقوله «ثقة في بلده ضعيف في غيره». ويدخل في هذا الباب «التلقين»؛ إذ قد يُبتلى الثقة في كبره بمن يلقّنه ما ليس من حديثه فيقبله بسلامة صدر؛ فيرحمه المتسمّح ويوثّقه بناءً على أصله، ويشدّد المتشدّد فيسقط حديثه (النيسابوري، 1977، ص102؛ الرازي، 1952، ص25).

ومن الأسباب أيضاً «تغيّر منهج الراوي في الانتقاء»؛ فقد يروي في بداياته عن كل أحد ثم يتحرّى فلا يروي إلا عن الثقات، فيضعّفه من رآه في الحالة الأولى تبعاً لشيوخه، ويوثّقه من رآه في الثانية. ومن ثَمّ وجب التفريق بين «ضعف الراوي في نفسه» و«ضعفه بسبب شيوخه». ويُضاف إليه أثر «الرواية بالمعنى»؛ فمن أجادها وكان فقيهاً عارفاً بمواقع الكلام قُدّم قول من وثّقه، فالاختلاف هنا في شرط الرواية: أهو الحرفية أم المعنوية؟ وبما أن الجمهور على جواز الرواية بالمعنى للعالم بها، فكثير من التضعيفات الناشئة عن تغيير الألفاظ جرحٌ غير قادح (البغدادي، 1986، ص178؛ العسقلاني، 1379هـ، ص450).

ويبقى أثر «الشهرة والاشتغال» و«المرض الجسدي» قائماً؛ فالراوي الذي تكثر عليه الطلبة قد يتوسّع أو يُعرَض عليه ما ليس عنده فيُقِرّ غفلةً، فيوثّقه ناقد بالنظر إلى أصل سماعه ويضعّفه آخر بالنظر إلى أدائه بعد الشهرة. وكذا الثقة إذا عمي قد لا يميّز من يقرأ عليه، فيختلف النقاد بحسب ثقتهم في قارئه. وخلاصة المبحث أن الحلّ ليس في تخطئة أحد النقاد، بل في «توزيع الأقوال على الأحوال»؛ فكلّ قول حقيقة نسبية في زمانها ومكانها وظرفها، فننتقل من عقلية التعارض إلى عقلية التكامل (بن معين، 1979، ص55؛ عتر، 1997، ص188).

المبحث الثاني: اختلاف الرواة عن الناقد الواحد (دراسة في السؤالات والعلل)

يتجلّى هذا السبب في «سؤالات» الأئمة كابن معين وأحمد وعلي بن المديني؛ فقد يروي عبّاس

الدوري عن ابن معين توثيقاً لراوٍ، ويروي ابن محرز عنه تضعيفاً، ويروي عثمان الدارمي قولاً ثالثاً بالوقف. وليس ذلك اضطراباً في شخصية الناقد، بل ناتج عن «تغيّر الاجتهاد النقدي» المبني على استمرار السبر والمذاكرة؛ فقد يوثّقه في مجلس بناءً على ما يعرفه من مرويّاته، ثم تظهر له مرويات منكرة فيغيّر قوله تديّناً. ولذا يلعب «تاريخ السؤال» دوراً حاسماً؛ فالرواية المتأخّرة عن الناقد تمثّل رأيه النهائي، ووجب استقصاء الروايات عنه وترتيبها زمنياً لمعرفة قوله المعتمد بدل ضربها بعضها ببعض (بن معين، 1979، ص145).

ويؤثّر «اختلاف جهة السؤال»؛ فمن سأل الناقد عن غرائب الراوي أُجيب بالتضعيف، ومن سأله عن أصوله المعتمدة أُجيب بالتوثيق؛ فالاختلاف في زاوية النظر التي فرضها السائل لا في حكم الناقد. كما يؤثّر «نوع المجلس»؛ فقول المذاكرة العارضة قد يعتريه ذهول عن بعض المرويات، ويُقدَّم عليه قول الإملاء والتدوين المحقَّق، ويظهر ذلك في سؤالات أبي داود للإمام أحمد. ويُضاف إليه «الاصطلاح الخاص للناقل»؛ فقد ينطق الناقد بكلمة فيفهمها التلميذ بحسب اصطلاحه هو لا اصطلاح أستاذه، فيُنقل قولان متعارضان بالمعنى لا باللفظ؛ فوجب الرجوع إلى ألفاظ الناقد الأصلية وتجريدها من تفسيرات الرواة عنه (الذهبي، 1990، ص12؛ السجستاني، 1983، ص55؛ السيوطي، 2003، ص240).

ومن الأسباب «تقطيع القول»؛ فقد يقول الناقد: «فلان ثقة في الزهري إلا أنه يهم في غيره»، فينقل تلميذ صدره (التوثيق) وآخر عجزه (التضعيف المقيّد)، فيقع الخلاف بالاختصار والرواية بالمعنى؛ ودور المحقّق جمع أطراف القول كما صنع ابن حجر في «تهذيب التهذيب». ويُضاف «الخطأ في التقييد والتصحيف»؛ فقد يكتب الراوي من حفظه بعد المجلس فيبدّل «ليس بذاك» بـ«ليس به بأس» والفرق شاسع، والحلّ عرض رواية الفرد على روايات الأقران، فإذا اتّفق جماعة من تلاميذ ابن معين على قول وانفرد واحد بخلافه حُمل المنفرد على الوهم؛ وهو نوع من «النقد الإحصائي» يقدّم رواية الجماعة على الفرد (العسقلاني، 1326هـ، ص10؛ الذهبي، 1963، ص15).

والخلاصة أن اختلاف الرواة عن الناقد الواحد «اختلاف في التلقّي» لا «اضطراب في العطاء»؛ وقواعد معالجته: تقديم الرواية المتأخّرة زمنياً، ثم التي وافقها السبر، ثم رواية التلميذ الأكثر ملازمةً وإتقاناً، وتفسير المختصر بالمبسوط المفسَّر. وعند تعارض الروايات دون مرجّح فالتوقّف مسلك علمي مشروع. وبهذا يُنقَد رواة السؤالات والعلل كما يُنقَد رواة الحديث، وهو ضمانة الوصول إلى الحقيقة التاريخية لحال الراوي (عتر، 1997، ص225؛ العسقلاني، 2008، ص145).

المبحث الثالث: المدارس النقدية وأثرها في تباين الأحكام (المتشدّدون والمتوسّطون والمتسمّحون)

تنطلق مدرسة «المتشدّدين» — كالقطّان وعلي بن المديني وأبي حاتم والنسائي — من مبدأ الاحتياط الشديد؛ فيضعّفون الراوي بأدنى خطأ، ويرون تفرّده بما لا يتابعه عليه الثقات قرينةً كافية لوسمه بالنكارة. فإذا وثّقوا راوياً فهو في أعلى الدرجات، وإذا جرحوه فقد يكون جرحهم تعنّتاً في المعيار لا ضعفاً حقيقياً. ولذا كثيراً ما يستخدمون ألفاظاً قاسية في جرح يسير؛ فقول أحدهم «ليس بشيء» قد يقصد به قلّة الحديث لا القدح في الصدق. والقاعدة الذهبية هنا: «جرح المتشدّد يُتأنّى فيه، وتوثيقه عمدة» (الذهبي، 1990، ص18؛ المعلمي، 1986، ص60).

وقد تؤثّر «البيئة المدرسية» في الحكم؛ فنقّاد العراق عُرفوا بالشدّة لكثرة الوضع والفتن في بيئتهم، وكان نقّاد الحجاز أكثر تسامحاً لسلامة بيئتهم؛ فالأول ينظر إلى الراوي بعين الريبة الوقائية، والثاني بعين الثقة الأصلية. وأمّا مدرسة «المتوسّطين» — وعلى رأسها البخاري وأحمد ومعهما أبو زرعة وابن عدي — فميزانها «الغالب»: من غلب صوابه فثقة، ومن غلب خطؤه فضعيف، ومن استويا فيه يُكتب حديثه للاعتبار. وهي «عصب النقد» ومركز ثقله، والترجيح عند التعارض يكون غالباً لقولها لوقوفها في المنطقة الوسطى الجامعة بين صيانة السنة وإنصاف الرواة؛ ولذا كانت أحكام البخاري في «تاريخه» وأحمد في «علله» العمدة عند المتأخّرين (السبكي، 1990، ص52؛ الذهبي، 1963، ص5).

وتظهر عظمة المتوسّطين في الإنصاف؛ فالإمام أحمد قد يقول «هو عندي ثقة ولكن غيري يضعّفه»، اعترافاً بالاختلاف المنهجي. وبهم استقرّت فكرة «المراتب» التي تنزل بالأقوال منازلها؛ فلا يُسوّى بين قول البخاري وقول ابن حبان، بل لقول البخاري وزن نوعي أثقل لشدّة تحرّيه واعتداله. كما اعتمدوا «النقد التطبيقي»؛ أي النظر في الحديث نفسه قبل الحكم على راويه، فإذا وافق الثقات وثّقوه وإن كان فيه كلام يسير؛ ومن ثَمّ تميل نتائج البحث إلى تأييد قولهم ما لم يقم دليل صريح على خلافه (العسقلاني، 2008، ص140؛ السخاوي، 2005، ص32).

أمّا مدرسة «المتسمّحين» — كابن حبان والحاكم والعجلي — فتنطلق من «الأصل في المسلم العدالة»، فترفع مئات الرواة من الجهالة إلى التوثيق متى لم يأتوا بمنكر؛ فيقول ابن حبان «ثقة» فيمن يقول فيه أبو حاتم «مجهول». والتباين هنا في «شروط الاحتجاج»: أيكفي ظهور الصدق وعدم الجرح، أم لا بدّ من معرفة واختبار؟ وقد يقع المتسمّح في الغفلة عن العلّة الخفية التي أدركها المتشدّدون، كما في توثيق الحاكم في «المستدرك» رواةً على «شرط الشيخين» في الظاهر دون الحقيقة. والقاعدة: إذا وثّق المتسمّح وجرح المتوسّط قُدّم المتوسّط؛ وإذا وثّق وسكت غيره فقوله قرينة قوية على صدق الراوي. ووجود هذه المدرسة ضروري لئلّا تضيع أحاديث

الصادقين المغمورين، بشرط ألّا يُعتمد توثيقها فيصلاً نهائياً عند المنازعة (السيوطي، 2003، ص320؛ النيسابوري، 1990، ص10؛ العسقلاني، 2002، ص22)).

الفصل الثالث

الدراسة التحليلية التطبيقية لنماذج من الرواة المختلف فيهم

المبحث الأول: نماذج من الرواة الذين اختلف فيهم قول الناقد الواحد (دراسة حالة ابن معين)

ابن معين إمام هذا الشأن بلا منازع، وقد نُقل عنه في الراوي الواحد أقوال متعدّدة بين «ثقة» و«ليس بشيء» و«يُكتب حديثه». ففي «جعفر بن الزبير» نُقل عنه عند الدوري «ليس بشيء»، وعند ابن محرز «هو صالح»؛ والتحليل يردّ ذلك إلى مرويّاته، فهو يروي عن القاسم بن عبد الرحمن مناكير جداً، ويروي في الرقائق ما لا بأس به؛ فقوله «ليس بشيء» منصبٌّ على حجّيته في الأصول، وقوله «صالح» على صدقه أو صلاحه في الرقائق. وإذ يثبت بالسبر غلبة الضعف عليه فالمعتمد قوله المتأخّر بالتضعيف (بن معين، 1979، ص88).

وفي «سماك بن حرب» قال مرة «ثقة» ومرة «ضعيف»؛ وعلّة ذلك أنه تغيّر بأَخَرة وكان يقبل التلقين، فمن سأل عن روايته القديمة عن إبراهيم النخعي وثّقه، ومن سأل عن روايته المضطربة المتأخّرة ضعّفه. والقاعدة المستنبطة: «إذا اختلف قول الناقد في راوٍ طرأ عليه التغيّر، حُمل التوثيق على ما قبل والتضعيف على ما بعد». وفي «إسماعيل بن عياش» الحمصي قال مرة «ثقة» ومرة «ضعيف إذا حدّث عن غير أهل بلده»؛ وهذا «الجرح المكاني النسبي»، فالقولان يتكاملان: ثقة في الشاميين ضعيف في غيرهم، والتوثيق عامّ في الأصل والتضعيف خاصّ في الفرع (الذهبي، 1963، ص232؛ الرازي، 1952، ص190).

وفي «محمد بن إسحاق» صاحب المغازي قال «ثقة» في موضع و«ليس بحجّة» في آخر؛ والاختلاف ناتج عن «نوع العلم المنقول»، فهو إمام في السير والمغازي ثقة، وليس بتلك الدرجة في أحاديث الأحكام. فالناقد ينظر إليه بمرآتين: مرآة التاريخ ومرآة الفقه؛ والنتيجة قبول مروياته في السيرة وردّ ما تفرّد به في الأحكام. وفي «شريك بن عبد الله القاضي» قال «ثقة» وقال «يخطئ كثيراً»؛ والسبب أثر المنصب والاشتغال على حفظه، فمن سمع منه قبل القضاء فثقة، ومن سمع بعده فضعيف؛ فتضارب الأقوال هنا «تأريخ لحياة الراوي» لا تضارب في المبادئ (الذهبي، 1985، ص38؛ العسقلاني، 1986، ص278).

والخلاصة أن اختلاف قول الناقد الواحد ليس دليل اضطراب، بل دليل «ديناميكية النقد»؛ فقد راعى ابن معين أربعة معايير: الزمان والمكان والشيخ ونوع العلم. والترجيح بين أقواله لا يكون بإسقاط أحدها بل بتخصيص كلٍّ بمجاله، مع اعتماد قوله المتأخّر رأياً نهائياً بعد اكتمال السبر

دون إهدار القول المتقدّم إذا أشار إلى حالة صحيحة في وقتها. وقد نقل تلاميذه صوراً صادقة لاجتهاداته في مراحل مختلفة، فالجمع بينها يرسم الشخصية النقدية الكاملة للإمام (بن معين، 1979، ص150).

المبحث الثاني: تعارض جرح المتشدّد وتوثيق المتوسّط (دراسة تطبيقية وموازنة)

القاعدة أن جرح المتشدّد لا يُقبل على إطلاقه إذا عارضه توثيق إمام متوسّط. ففي «أفلح بن سعيد الأنصاري» وثّقه أحمد وابن معين (في رواية) وأخرج له البخاري في «صحيحه»، بينما قال أبو حاتم «ليس بقوي، يُكتب حديثه ولا يُحتجّ به»؛ فجرحه تعنّتٌ في طلب العلوّ المطلق، وإخراج البخاري له «سبرٌ عملي» أثبت صدق روايته، فالترجيح للمتوسّطين. وفي «خالد بن مخلد القطواني» — شيخ البخاري — وثّقه أحمد والعجلي، بينما رماه الجوزجاني (متشدّد) بالنكارة تأثّراً ببدعته؛ ففصل البخاري وأحمد بين صدقه في الرواية ومعتقده الشخصي، فالجرح إذا كان سببه عقدياً يُطرح أمام توثيق المتوسّط المعتدل (العسقلاني، 1379هـ، ص450؛ الذهبي، 1963، ص640).

وفي «إسماعيل بن أبي أويس» تكلّم فيه النسائي بكلام غليظ لأوهام في مروياته، بينما وثّقه البخاري واحتجّ به منتقياً ما ثبت أنه سمعه من خاله مالك بإتقان؛ فالنتيجة أنه «ثقة في أصوله» وإن كان له أوهام في غيرها، إذ يُقدَّم التوثيق الانتقائي للمتوسّط مع التنبيه على مواطن الوهم. وفي «عكرمة مولى ابن عباس» وثّقه البخاري والجمهور واحتجّوا به، بينما تركه بعض المتشدّدين لأسباب تتعلّق برأيه أو انتسابه؛ والجرح هنا في سلوكه لا في ضبطه، وقد سبروا أحاديثه فوجدوها من أصحّ ما رُوي عن ابن عباس، فالقاعدة: «توثيق المتوسّط المبني على السبر يُقدَّم على جرح المتشدّد المبني على غير القادح» (الرازي، 1952، ص160؛ الذهبي، 1985، ص12).

وفي «سويد بن سعيد الحدثاني» وثّقه أحمد بقوله «صالح الحديث»، وحمل عليه ابن معين لروايته حديثاً منكراً؛ فالمتشدّد يرى رواية منكر واحد كافية للإسقاط، والمتوسّط يرى صدقه في آلاف الأحاديث يشفع لوهم واحد، فالجمع يوصل إلى أنه «صدوق له أوهام». وفي «محمد بن عجلان» المدني الثقة تكلّم فيه القطّان للينٍ في حفظ حديث المقبري، بينما وثّقه أحمد والجمهور؛ والترجيح للمتوسّط لأن الكمال عزيز في المكثرين، فالقول بضعفه مهجور عند المقارنة العملية (العسقلاني، 1326هـ، ص272؛ بن معين، 1979، ص110).

وتخلص الموازنة إلى نتائج: أولاً، يُقبل جرح المتشدّد إذا كان مفسَّراً بسبب قادح في الضبط لا يغتفره الجمهور، ويُهدَر الجرح المجمل أو الناشئ عن تشدّد في المعتقد أو المروءة أمام توثيق

المتوسّط. ثانياً، «السبر العملي» — كإخراج الشيخين للراوي — فيصلٌ يرفع شأن الراوي فوق جرح المتشدّدين؛ لأنه شهادة جودة مبنية على فحص آلاف الأحاديث. ثالثاً، الاختلاف بين المدارس «اختلاف تنوّع» في المعايير لا «تضادّ» في الحقائق؛ فالمتشدّد ينبّه على الكمال، والمتوسّط يعرّف بالاحتجاج، والمتسمّح قرينة عند انعدام غيره (عتر، 1997، ص280؛ أبو شهبة، 2006، ص210).

المبحث الثالث: أثر اختلاف أقوال النقاد في الحكم على الحديث (دراسة تطبيقية موازنة)

غاية علم الجرح والتعديل الحكمُ على الحديث قبولاً أو ردّاً؛ فإذا اختلف النقاد في راوٍ بين التوثيق والتضعيف انقسم المحدّثون في حديثه؛ فمن اعتمد التوثيق صحّحه واحتجّ به، ومن اعتمد التضعيف ردّه. والمثال البارز سلسلة «عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه»؛ وثّقها أحمد والبخاري (في غير الجامع) وإسحاق بن راهويه، وغمز فيها آخرون لكونها «صحيفة»؛ فتباينت الفتاوى الفقهية المبنيّة عليها في الديات والحدود تبعاً لذلك. فتحرير حال الراوي تحريرٌ للحكم الشرعي (ابن كثير، 1996، ص125).

ويبرز الأثر في «رتبة الحسن»؛ فكثير من الأحاديث الحسان لرواة اختلف فيهم النقاد كمحمد بن إسحاق وعاصم بن أبي النجود وسهيل بن أبي صالح؛ فإذا قال ناقد «ثقة» وآخر «فيه لين» كانت النتيجة الوسطى «تحسين» حديثه. فالمنطقة الوسطى في نقد الرجال ولّدت المنطقة الوسطى في نقد الحديث؛ وكان الفقهاء أكثر تسامحاً في قبول أحاديثهم في الفضائل، وأشدّ في أبواب الدماء والأموال. كما تظهر «قاعدة المتابعات والشواهد»؛ فالراوي المختلف فيه بين الصدق وسوء الحفظ يُعتبر حديثه «ضعيفاً منجبراً»، فإذا وُجد له متابع ثقة ارتقى إلى «الحسن لغيره»؛ ومن هنا كان حكم الترمذي بـ«حسن صحيح» إشارةً إلى الخلاف في الراوي مع صحّة المتن بموافقته الثقات (العسقلاني، 2008، ص155؛ الذهبي، 1963، ص20).

ويظهر الأثر في «التدليس»؛ فإذا اختلف النقاد في كون الراوي مدلّساً انعكس على قبول عنعنته؛ فمن أثبت تدليسه ردّ العنعنة حتى يصرّح بالسماع، ومن نفاه صحّحها؛ والاختلاف في تقنية الأداء لا في الصدق. وفي «المختلطين» يظلّ الحديث معلّقاً بين القبول والردّ حتى يُعرف تاريخ السماع؛ فإذا اختلف النقاد في وقت الاختلاط ظلّت أحاديث الفترة البينية محلّ نزاع، فيُلجأ إلى القرائن الخارجية كتاريخ رحلة التلميذ لترجيح أحد القولين. فاختلاف النقاد يعمل «جرس إنذار» يدفع إلى النقد التحليلي العميق للنص (عتر، 1997، ص310؛ الترمذي، 1996، ص235).

ويتّضح «الأثر الفقهي»؛ فكثير من المسائل الخلافية (كالجهر بالبسملة والقراءة خلف الإمام)

يرجع أصلها إلى اختلاف المحدّثين في رواة أحاديثها؛ فمن وثّق محمد بن إسحاق في باب أخذ بحديثه، ومن ضعّفه ردّه، فصار «اختلاف النقاد» جذراً تاريخياً لاختلاف المذاهب في كثير من الفروع. وكذلك «زيادة الثقة»؛ فمن وثّق الراوي توثيقاً مطلقاً قبل زيادته، ومن غمز ضبطه عدّها «شاذّة». والخلاصة أن الاختلاف في الراوي الواحد «نظام رقابي» صارم يحمي السنة من التصحيح المتسرّع والتضعيف الجائر؛ فرتبة الحديث تابعة لأرجح الأقوال في راويه بعد السبر، والحديث المختلف في راويه ميدانٌ خصب لظهور العلل الخفية، وقد بنى الفقهاء مذاهبهم على هذه الاختلافات بوعي تامّ بمناهج النقاد (الذهبي، 1991، ص55؛ الشافعي، 1990، ص108؛ السيوطي، 2003، ص350).

الخاتمة

في ختام هذه الدراسة يتبيّن أن اختلاف أقوال النقاد في الراوي الواحد ظاهرة علمية طبيعية لا تُنقص من قيمة علم الجرح والتعديل، بل تدلّ على دقّته وعمق منهجه وارتباطه بالاجتهاد البشري القائم على القرائن والمعطيات. وقد ظهر أن هذا الاختلاف يرجع إلى أسباب متعدّدة، أهمّها تفاوت اطّلاع النقاد على مرويات الراوي، واختلافهم في شروط القبول وفي تفسير معايير الجرح والتعديل، إضافة إلى تغيّر حال الراوي. وخلصت الدراسة إلى أن التعامل معه يتطلّب منهجاً علمياً رصيناً يقوم على جمع الأقوال والترجيح بينها وفق قواعد معتبرة — كتقديم الجرح المفسّر على التعديل المجمل، والنظر في عدد النقاد ومكانتهم، ومراعاة سياق الحكم — والاحتكام أخيراً إلى سبر المرويات فيصلاً عند تعذّر الجمع. وفهم هذه الظاهرة يعين الباحثين على إصدار أحكام أدقّ على الأحاديث، ويؤكّد أن علم الحديث قائم على التحقيق والتدقيق لا على التسليم المطلق أو الرفض العشوائي.

ويمكن تلخيص أهمّ النتائج في النقاط الآتية:

1. اختلاف النقاد ظاهرة علمية ناتجة عن دقّة التحرّي لا عن اضطراب المنهج، وهو في الغالب «اختلاف تنوّع» لا «اختلاف تضادّ».
2. تغيّر حال الراوي زماناً ومكاناً واختلاطاً هو السبب الرئيس لتباين الأوصاف النقدية.
3. تقديم قول «المتوسّط» هو الميزان الأعدل عند تعارض جرح المتشدّد وتوثيق المتسمّح، ويبقى السبر العملي هو الفيصل النهائي.
4. الأثر الفقهي لاختلاف النقاد محرّكٌ أساس لكثير من المسائل الخلافية بين المذاهب.

التوصيات

1. إعداد «معجم جغرافي» للرواة يربط بين مكان الرواية ورتبة الضبط.

2. إعادة قراءة «سؤالات الأئمة» برؤية تحليلية تربط بين السائل والمجيب وسياق السؤال.
3. تفعيل دور «السبر الإحصائي» للمرويات حكماً فيصلاً عند تعارض الأقوال النقدية.
4. وضع معجم اصطلاحي خاصّ بكلّ ناقد قبل إجراء المقارنة بين أقواله وأقوال غيره.

المصادر والمراجع

أولاً: المراجع العربية

1. ابن الصلاح، أبو عمرو. (2004). علوم الحديث. بيروت: دار الفكر المعاصر.
2. ابن حجر العسقلاني. (1987). تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس. عمّان: دار المنار.
3. ابن كثير، إسماعيل. (1996). اختصار علوم الحديث. بيروت: دار الكتب العلمية.
4. أبو شهبة، محمد. (2006). الوسيط في علوم ومصطلح الحديث. القاهرة: دار الفكر العربي.
5. البخاري، محمد بن إسماعيل. (د.ت). التاريخ الكبير. ديار بكر: المكتبة الإسلامية.
6. البغدادي، الخطيب. (1986). الكفاية في علم الرواية. المدينة المنورة: المكتبة العلمية.
7. البغدادي، الخطيب. (1987). موضح أوهام الجمع والتفريق. بيروت: دار المعرفة.
8. الترمذي، محمد بن عيسى. (1996). الجامع الكبير (سنن الترمذي). بيروت: دار الغرب الإسلامي.
9. الذهبي، شمس الدين. (1963). ميزان الاعتدال في نقد الرجال. بيروت: دار المعرفة.
10. الذهبي، شمس الدين. (1985). سير أعلام النبلاء. بيروت: مؤسسة الرسالة.
11. الذهبي، شمس الدين. (1990). ذكر من يُعتمد قوله في الجرح والتعديل. بيروت: دار البشائر الإسلامية.
12. الذهبي، شمس الدين. (1991). الموقظة في علم مصطلح الحديث. حلب: دار المطبوعات الإسلامية.
13. الرازي، ابن أبي حاتم. (1952). الجرح والتعديل. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
14. السبكي، تاج الدين. (1990). قاعدة في الجرح والتعديل. طنطا: دار الصحابة.
15. السجستاني، أبو داود. (1983). سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل. مكة: مكتبة النهضة الحديثة.
16. السخاوي، شمس الدين. (2005). فتح المغيث بشرح ألفية الحديث. الرياض: دار المنهاج.

17. السيوطي، جلال الدين. (2003). تدريب الراوي. الرياض: دار العاصمة.
18. الشافعي، محمد بن إدريس. (1990). الأم. بيروت: دار المعرفة.
19. الشافعي، محمد بن إدريس. (2001). الرسالة. بيروت: دار الكتب العلمية.
20. العراقي، زين الدين. (2002). شرح التبصرة والتذكرة. بيروت: دار الكتب العلمية.
21. العسقلاني، ابن حجر. (1326هـ). تهذيب التهذيب. الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية.
22. العسقلاني، ابن حجر. (1379هـ). فتح الباري. بيروت: دار المعرفة.
23. العسقلاني، ابن حجر. (1986). تقريب التهذيب. حلب: دار الرشيد.
24. العسقلاني، ابن حجر. (1988). غبطة الناظر في معرفة الميزان. بيروت: دار الكتب العلمية.
25. العسقلاني، ابن حجر. (2000). هدي الساري مقدمة فتح الباري. الرياض: دار السلام.
26. العسقلاني، ابن حجر. (2002). لسان الميزان. بيروت: دار البشائر الإسلامية.
27. العسقلاني، ابن حجر. (2008). نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر. الرياض: دار طيبة.
28. المعلمي، عبد الرحمن. (1986). التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل. القاهرة: دار المعارف.
29. النيسابوري، الحاكم. (1977). معرفة علوم الحديث. بيروت: دار الكتب العلمية.
30. النيسابوري، الحاكم. (1990). مقدمة المستدرك على الصحيحين. بيروت: دار الكتب العلمية.
31. ابن الحجاج، مسلم. (1998). مقدمة صحيح مسلم. الرياض: دار المغني.
32. ابن معين، يحيى. (1979). تاريخ ابن معين، رواية الدوري. مكة: مركز البحث العلمي.
33. ابن رجب الحنبلي. (1978). شرح علل الترمذي. دمشق: دار الملاح.
34. عتر، نور الدين. (1997). منهج النقد في علوم الحديث. دمشق: دار الفكر.

References

1. Abu Shahbah, M. (2006). Al-Wasit fi 'Ulum wa Mustalah al-Hadith. Cairo: Dar al-Fikr al-'Arabi.
2. Al-Baghdadi, al-Khatib. (1986). Al-Kifayah fi 'Ilm al-Riwayah. Medina: al-Maktabah al-'Ilmiyyah.
3. Al-Baghdadi, al-Khatib. (1987). Mudih Awham al-Jam' wa al-Tafriq. Beirut: Dar al-Ma'rifah.
4. Al-Bukhari, M. (n.d.). Al-Tarikh al-Kabir. Diyarbakir: al-Maktabah al-Islamiyyah.
5. Al-Dhahabi, Sh. (1963). Mizan al-I'tidal fi Naqd al-Rijal. Beirut: Dar al-Ma'rifah.
6. Al-Dhahabi, Sh. (1985). Siyar A'lam al-Nubala'. Beirut: Mu'assasat al-Risalah.
7. Al-Dhahabi, Sh. (1990). Dhikr Man Yu'tamad Qawluhu fi al-Jarh wa al-Ta'dil. Beirut: Dar al-Basha'ir.
8. Al-Dhahabi, Sh. (1991). Al-Muqizah fi 'Ilm Mustalah al-Hadith. Aleppo: Dar al-Matbu'at al-Islamiyyah.
9. Al-Iraqi, Z. (2002). Sharh al-Tabsirah wa al-Tadhkirah. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
10. Al-Mu'allimi, A. (1986). Al-Tankil bima fi Ta'nib al-Kawthari min al-Abatil. Cairo: Dar al-Ma'arif.
11. Al-Naysaburi, al-Hakim. (1977). Ma'rifat 'Ulum al-Hadith. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
12. Al-Naysaburi, al-Hakim. (1990). Muqaddimat al-Mustadrak 'ala al-Sahihayn. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
13. Al-Razi, Ibn Abi Hatim. (1952). Al-Jarh wa al-Ta'dil. Beirut: Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi.
14. Al-Sakhawi, Sh. (2005). Fath al-Mughith bi-Sharh Alfiyyat al-Hadith. Riyadh: Dar al-Minhaj.
15. Al-Shafi'i, M. (1990). Al-Umm. Beirut: Dar al-Ma'rifah.

16. Al-Shafi'i, M. (2001). Al-Risalah. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
17. Al-Sijistani, Abu Dawud. (1983). Su'alat Abi Dawud li-l-Imam Ahmad ibn Hanbal. Mecca: Maktabat al-Nahdah.
18. Al-Subki, T. (1990). Qa'idah fi al-Jarh wa al-Ta'dil. Tanta: Dar al-Sahabah.
19. Al-Suyuti, J. (2003). Tadrib al-Rawi. Riyadh: Dar al-'Asimah.
20. Al-Tirmidhi, M. (1996). Al-Jami' al-Kabir (Sunan al-Tirmidhi). Beirut: Dar al-Gharb al-Islami.
21. Ibn al-Salah, Abu 'Amr. (2004). 'Ulum al-Hadith. Beirut: Dar al-Fikr al-Mu'asir.
22. Ibn Hajar al-'Asqalani. (1326 AH). Tahdhib al-Tahdhib. India: Da'irat al-Ma'arif al-Nizamiyyah.
23. Ibn Hajar al-'Asqalani. (1379 AH). Fath al-Bari. Beirut: Dar al-Ma'rifah.
24. Ibn Hajar al-'Asqalani. (1986). Taqrib al-Tahdhib. Aleppo: Dar al-Rashid.
25. Ibn Hajar al-'Asqalani. (1987). Ta'rif Ahl al-Taqdis bi-Maratib al-Mawsufin bi-l-Tadlis. Amman: Dar al-Manar.
26. Ibn Hajar al-'Asqalani. (1988). Ghibtat al-Nazir fi Ma'rifat al-Mizan. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
27. Ibn Hajar al-'Asqalani. (2000). Hady al-Sari Muqaddimat Fath al-Bari. Riyadh: Dar al-Salam.
28. Ibn Hajar al-'Asqalani. (2002). Lisan al-Mizan. Beirut: Dar al-Basha'ir al-Islamiyyah.
29. Ibn Hajar al-'Asqalani. (2008). Nuzhat al-Nazar fi Tawdih Nukhbat al-Fikar. Riyadh: Dar Taybah.
30. Ibn Kathir, I. (1996). Ikhtisar 'Ulum al-Hadith. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
31. Ibn Ma'in, Yahya. (1979). Tarikh Ibn Ma'in, Riwayat al-Duri.

Mecca: Markaz al-Bahth al-'Ilmi.

32. Ibn Rajab al-Hanbali. (1978). Sharh 'Ilal al-Tirmidhi. Damascus: Dar al-Mallah.

33. 'Itr, N. (1997). Manhaj al-Naqd fi 'Ulum al-Hadith. Damascus: Dar al-Fikr.

34. Muslim ibn al-Hajjaj. (1998). Muqaddimat Sahih Muslim. Riyadh: Dar al-Mughni.